

تفسير ابن كثير

وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاَهَا تَدْمِيرًا

اختلف القراء في قراءة قوله : (أمرنا) فالمشهور قراءة التخفيف ، واختلف المفسرون

في معناها ، فقيل : معناها أمرنا مترفيها ففسقوا فيها أمرا قدريا ، كقوله تعالى : (أتاها

أمرنا ليلا أو نهارا) [يونس : 24] ، فإن الله لا يأمر بالفحشاء ، قالوا : معناه : أنه سخرهم

إلى فعل الفواحش فاستحقوا العذاب . وقيل : معناه : أمرناهم بالطاعات ففعلوا الفواحش

فاستحقوا العقوبة . رواه ابن جريج عن ابن عباس ، وقاله سعيد بن جبير أيضا . وقال ابن

جرير : وقد يحتمل أن يكون معناه جعلناهم أمراء . قلت : إنما يجيء هذا على قراءة من قرأ "

أمرنا مترفيها " قال علي بن طلحة ، عن ابن عباس قوله : (أمرنا مترفيها ففسقوا فيها) يقول

: سلطنا أشرارها فعصوا فيها ، فإذا فعلوا ذلك أهلكتهم بالعذاب ، وهو قوله : (وكذلك

جعلنا في كل قرية أكابر مجرميها ليمكروا فيها) [الأنعام : 123] ، وكذا قال أبو

العالية ومجاهد والربيع بن أنس . وقال العوفي عن ابن عباس : (وإذا أردنا أن نهلك قرية

أمرنا مترفيها ففسقوا فيها) يقول : أكثرنا عددهم ، وكذا قال عكرمة ، والحسن ،

والضحاك ، وقتادة ، وعن مالك عن الزهري : (أمرنا مترفيها) : أكثرنا . وقد استشهد بعضهم بالحديث الذي رواه الإمام أحمد حيث قال : حدثنا روح بن عبادة ، حدثنا أبو نعامة العدوي ، عن مسلم بن بديل ، عن إياس بن زهير ، عن سويد بن هبيرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : خير مال امرئ له مهرة مأمورة أو سكة مأبورة " . قال الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام ، رحمه الله ، في كتابه " الغريب " : المأمورة : كثيرة النسل . والسكة : الطريقة المصطفة من النخل ، والمأبورة : من التأبير ، وقال بعضهم : إنما جاء هذا متناسبا كقوله : " مأزورات غير مأجورات " .